

أعلام السنة المنشورة - السؤال 402 - الشيخ إبراهيم رقيق

إبراهيم رقيق الطويل

قال رحمه الله تعالى الى كم قسم تنقسم البدع في العبادات؟ قال رحمه الله تعالى الى قسمين الاول التعبد بما لم يأذن له ان يعبد به البتة ان يعبد به البتة كتعبد جهلة - [00:00:00](#)

المتصوفة بالالت اللهو والرقص والصفق والغناء وانواع المعازف وغيرها مما هم فيه مضاهنون فعل الذين قال الله تعالى فيهم وما كان صلاتهم عند البيت الا بكاء هو تصديق الثاني التعبد بما اصله مشروع ولكن وضع في غير موضعه ككشف الرأس مثلا هو في الاحرام عبادة مشروعة. فاذا فعله غير المحرم في الصوم او في الصلاة او غيرها بنية - [00:00:10](#)

التعبد كان بدعة محرمة وكذلك فعل سائر العبادات المشروعة في غير ما تشرع فيه كالصلوات النفل في اوقات النهي وكصيام يوم الشك وصيام العيدين ونحو ذلك. اراد ان يبين ان البدع في العبادات على نوعين ان يكون الفعل بدعة من اصله - [00:00:30](#) وان يكون الفعل بدعة في وصفه البدع اما فعلا هو ابتداء بدعة من اصله. كمن يتعبد الله بالزمر والطبل والرقص. فهذا كل فعله ماذا؟ بدعة من اصله النوع الثاني لا ان يكون الفعل - [00:00:45](#)

في اصله مشروعاً لكنك تفعله على وجه غير مشروع. فيكون هذا بدعة في ماذا؟ في وصفه اذا البدع تنقسم الى قسمين. بدعة من الاصل ان يكون اصل الفعل ليس مشروعاً كالرقص والزمر. وهذا ذكرناه. الحالة الثانية ان يكون اصل الفعل - [00:01:01](#) لكنك تفعله على وجه غير مشروع. كما ذكر هنا ان يكون مثلاً كشف الرأس. كشف الرأس اين تتعبد به؟ في الحج. لا يجوز ان تغطي رأسك ايها اليس كذلك؟ طب فهل يجوز ان ادخله في الصوم؟ واقول انا صائم لا اغطي رأسي؟ لا هنا نقول انت ادخلت شيئاً في شيء. هو اصله في الحج ولكن - [00:01:20](#)

ادخلته في عبادة اخرى مما لم يأذن به الله. فعليك ان تفرق بين البدع في اصلها والبدع في وصفها فان الاول اشد والثاني ولو كان بدعة فانه اخف حالا. نعم - [00:01:40](#)